

تقديم

هذا العدد من مجلة مدارس الأحد - يونيو - يوليو سنة 1954، هو آخر عدد ظهر كان فيه الأستاذ نظير جيد رئيسا لتحرير المجلة، حيث ذهب إلى دير السريان للرهبنة كتلميذ للأب متى المسكين بعد صدور هذا العدد مباشرة. ثم تهرب يوم 18 يوليو عام 1954. ويلاحظ أن الأستاذ نظير لم يجتاز فترة اختبار للرهبنة بسبب الثقة الشديدة التي كان يحوزها عند الأب متى المسكين!!!

اعتاد الأستاذ نظير جيد أن يكتب المقال الافتتاحي للمجلة ليصب فيه هجماته على الأب البطريرك الأنبا يوساب، حيث أنه كان البطريرك الثالث في تاريخ الكنيسة الذي كان يحمل درجة الأسقفية قبل ترشيحه للكرسي البابوي مخالفا لقوانين الكنيسة خاصة قوانين مجمع نيقيا. في هذا العدد بعد أن قدم الأستاذ نظير جيد المقال الافتتاحي ترك الحديث لواحد من أعظم علماء الكنيسة في ذلك الوقت، وهو المرحوم الأستاذ يسى عبد المسيح، مدير المتحف القبطي. لاحظ الأسلوب العلمي والدراسة التاريخية الدقيقة للموضوع الذي كتبه الأستاذ يسى تحت عنوان، "عدم قانونية اختيار البطريرك من بين الأساقفة". وهو نفس الموضوع الذي كتب فيه الأستاذ نظير جيد مرات ومرات، لكن ليس بنفس الأسلوب العلمي بل بطريقة هجومية عنيفة موجة لشخص الأنبا يوساب.

وعند أول فرصة خلى الكرسي البابوي كان أول المقاتلين للوصول للكرسي هو نظير جيد. فلم يتردد لحظة في إعلان الحرب السافرة ضد معلميه الأنبا غريغوريوس الذي عينه معيدا بالكلية الكليسيكية وأبونا متى الذي رهبنة. وعندما تعذرت الفرصة في المرة الأولى، بسبب قرار جمال عبد الناصر باستبعاد مرشحي مدارس الأحد عن الانتخابات البابوية، بدأ الصراع نحو المنصب، والذي استمر طوال فترة حبرية الأنبا كيرلس. ولما كانت شعبية الأب متى المسكين تملو كل قدراته، استحدث هو والأب مكاري السرياني رتبة كنسية جديدة هي "الأسقف العام" وأقنعا الأنبا كيرلس بها، فرسم كل منهما لتلك الرتبة الغريبة، المخالفة للطقس والقانون الكنسي. ومن خلال تلك الرتبة أصبح أعضاء في المجمع المقدس كما أصبحا لهما نفوذ وشعبية ومريدين تمكنهما من الوقوف بعناد أمام الشعبية الطاغية للأب متى المسكين الذي لم يبذل أي جهد لتلك الشعبية أو لبلوغ الكرسي البابوي.

وفي زحمة الصراع تناسى الأنبا شنودة الأسقف تماما كل ما كان قد سبق وكتبه في مجلة مدارس الأحد مهاجما الأنبا يوساب الذي كان يحمل درجة الأسقفية قبل ترشيحه للكرسي البطريركي. وسرعان ما تغيرت كل المبادئ والأخلاقيات طبقا للحاجة والظروف وحسب المصلحة المادية، بأسلوب مكيافيلي، لا يؤمن بالقانون الكنسي، ولا بالتسليم الرسولي، ولا بأخلاقيات وآداب الكتاب المقدس، لكنه يؤمن بشيء واحد هو أن، الغاية تبرر الوسيلة. فكان مستعدا لكل مخالفة وتشويه للقانون وإساءة لسرعة معلميه في سبيل بلوغ الهدف.

لذلك فإن كتابات الأستاذ نظير جيد في مجلة مدارس الأحد، لمدة سبع سنوات، تعتبر أهم وأخطر عريضة اتهام ضد الأنبا شنودة، سواء فيما ارتكبه من هجوم على الأنبا يوساب، أو فيما ارتكبه من مخالفات لمبادئ، ناد بها وطالب تحقيقها خلال فترة شبابه. وبذلك تبين أن الدافع لكل كتاباته لم يكن تحقيق أهداف حقيقية بل لمجرد تحقيق شهرة ودعاية لنفسه بهما وصل للسلطة، وعند بلوغه للكرسي البطريركي انقلبت كل مبادئه للاتجاه المعاكس.

والآن نتركك أيها القارئ العزيز مع القانون الكنسي لتعرف حقوقك وحقوق الكنيسة، ولتعرف كيف تواجهه، وتتكلم بوعي وصلابة أمام المغتصبين المخالفين للقانون الكنسي.

سبع الآسياد
مدارس الأحد



مجلة مدارس الأحد

٧٠ شارع روض الفرج بالقاهرة تليفون : ٧٧٤٤٤
تشرف على سياستها اللجنة العامة لمدارس الأحد

رئيس التحرير المسؤول : **نظم صبر** م ب ١٢ شبرا مصر
جميع المراسلات تكون بعنوان صندوق بوسنة ١٧ شبرا مصر

السنة الثامنة

يونيو و يوليو ١٩٥٤
بؤونة و بشنس ١٦٧٠

العددان السادس والسابع

عدم قانونية اختيار البطريرك من بين الأساقفة

بمقِّ فبم لهؤستاذ يسى عبد المسيح

ليس هذا رأياً خاصاً نشره للأستاذ الكاتب ، وإنما هو رأينا جميعاً ، ورأى الكنيسة كلها عبرت عنه جميع هيئاتها ، بل هو رأى القوانين والآباء والتاريخ الكنسى بشتى عصوره . . . وما الأستاذ يسى فى هذا البحث إلا معبر عن هذا الرأى ومسجل له ، تكلم بلسان الشعب جميعه ، ونحن تؤمن بكل ما ورد فى هذا المقال من أفكار .

والبحث يتناول الموضوع بالإثباتات الآتية :

- ١ - البطريرك - كأسقف - تمنعه القوانين الكنسية من ترك إبيارشيته إلى غيرها .
- ٢ - أقوال العلماء فى اختيار البطريرك من رتبة غايتها « قص » ،
- ٣ - التقليد الذى سارت عليه الكنيسة القبطية منذ تأسيسها حتى أوائل القرن الحالى .
- ٤ - طقس رسامة البطريرك ، وما ورد فى كتاب « تكريس البطاركة » ،

خاتمة : آراء بعض الآباء المطارنة الحاليين .

وكل ذلك تقدمه المجلة من مذكرة للأستاذ يسي عبد المسيح المدرس بالكلية الأكليريكية ،
والمدرس بجامعة هليوبوليس (ابراهيم) ، وأمين مكتبة المتحف القبطي ، وأحد علماء القبط
في هذا الجيل .

تمهيد . . . البطريرك هو أسقف المدينة العظمى :

لم ينص في القوانين القديمة المنسوبة الى الرسل أو الى التسقولية على لقب البطريرك وإنما
كان يلقب بأسقف المدينة العظمى الاسكندرية يؤيد ذلك ما قاله الصفي ابن العسال في كتابه
المجموع الصفوى طبعة الأستاذ جرجس فيلوثاوس عوض سنة ٦٢٤ للشهداء (١٩٠٨ م) إذ
يقول في الباب الرابع ص ١٩ « ويسمى (البطريرك) في القوانين الاسقف الكبير والأول
ورئيس الأساقفة . »

ولهذا فإن درجة وعمل البطريرك هي ذاتها درجة وعمل الأسقف اذا استثنينا تكريس
الأساقفة والميرون الذى اختص به البطريرك بالاشتراك مع الأساقفة .
أما كنية بطريرك فقد استعملت أولاً في كنيسة أنطاكية بينما كنية بابا قد أطلقت على أساقفة
الاسكندرية أولاً (تاريخ الانشقاق لجراسيموس مسرة طبع الاسكندرية سنة ١٨٩١ م الجزء
الأول ص ٢٩ - ٣٢) وكذا التاريخ المجموع على التحقيق والتصديق لابن بطريق طبع بيروت
سنة ١٩٠٥ الجزء الأول اذ يقول في صفحة ٩٦ « ان هرقل (ايراكلوس الثالث عشر - ٢٣٠ -
٢٤٦ م) من أساقفة الاسكندرية أول من لقب بابا . »

ولهذا « فإن شروط اقامة البطريرك ونحو ذلك وردت في القوانين باسم الأسقف لأنه
أسقف مدينة كرسية ولذلك لا يعمل بطرك كرسى الاسكندرية أسقفاً للاسكندرية ، (المجموع
الصفوى المشار اليه ص ٢٢٩)

ولا يزيد البطريرك عن الأسقف في الدرجة الكهنوتية قط فإن درجة الأسقفية هي درجة
رياسة الكهنوت وليس بعدها درجة ويعتبر البطريرك الأول بين متساويين .
اذن فالبطريرك من الوجهة الكهنوتية هو أسقف ، ومن الوجهة الإدارية فهو الرئيس
المتقدم على الأساقفة .

وفيما يلى ما يثبت وجوب انتخاب البطاركة من الرهبان وليس من المطارنة .

(١)

المسقرات التي تثبت عدم نفل أسقف من أبرشية الى أخرى وبالأخص رقبته الى أسقفية الاسكندرية (البطريركية) .

ذكر جراسيموس مسره في كتابه الجزء الأول ص ٥٠٤ قائلا « لقد سبق لنا القول (صفحة ٢٧٦) ونكره هنا بأن ترقية رؤساء الكهنة الى رتبة البطريرك ليست قانونية لأنها ما خرجت عن كونها نفل أسقف من أبرشية الى أبرشية وأظن أن المحافظة على القانون بانتخاب البطاركة من درجة الكهنة أو القسامة أفضل وأسلم عاقبة من انتخابهم من درجة رؤساء الكهنة الخ... » وأشار في صفحة ٢٧٦ بقوله إن الكنيسة القبطية حفظاً لهذه العادة لا تنتخب البطاركة من الأساقفة .

١ - كتاب قوانين الرسل والمجامع المسكونية والمكائنية طبع بمطبعة المحروسه سنه ١٨٩٤ م (قوانين الرسل ص ٢ قانون ١٤) .

« لا يجوز للأسقف أن يترك محل سكنته وينتقل مجتازاً الى غيرها ولئن كان قد التزم بذلك من كثيرين ما خلا إذا كان لأجل علة مستعصية ألزمته على فعل ذلك على أنه كفؤ لأن يسبب للذين هناك أكثر منفعة في كلام حسن العبادة » .

٢ - الكتاب ذاته (مجمع نيقية ٣٢٥ م) ص ٢١ قانون ١٥ « لا ينتقل من مدينة الى مدينة أسقف كان أو قس أو شماس . فأى من باشر أمراً مثل هذا بعد حدوث المجمع المقدس العظيم أو أسلم ذاته وتورط في أمر مثل هذا فليسكن فعله هذا غير ثابت على كل حال وليرجع مقياً في تلك الكنيسة التي سيم فيها ذلك الأسقف أو القس » .

٣ - الكتاب ذاته (مجمع انطاكية) ص ١٢٥ قانون ٢١ « لا يجوز لأسقف أن ينتقل من أبرشية الى أخرى ولا يلقى ذاته متعدياً لا باختيار منه ولا بإلزام الشعوب ولا بإبرام أساقفة أيضاً بل يجب عليه أن يقيم في الكنيسة التي دعي إليها من حال الأصل ولا ينتزع عنها وذلك حسب ما صور به الحد سابقاً » .

٤ - الكتاب ذاته (مجمع سرديقيه سنة ٣٤٧ م) ص ١٣٣ القانون الأول « لا يحل لأحد الأساقفة أن ينتقل من مدينة صغيرة الى مدينة كبيرة أخرى غيرها لأن الحجّة لهذه العلة واضحة صريحة التي من أجلها قد تصير المباشرة في مثل هذه الأمور لأنه من الممتنع أن يوجد قط أسقف سعى في النقلة من مدينة معظمه إلى مدينة أخرى أصغر منها الخ... »

٥ - قانون أنبا خائيل البطريرك السادس والأربعين « ٧٤٤ - ٧٦٨ م ، تمثلاً عن تاريخ

بطاركة الإسكندرية طبعة أفتس بباريس ١٩٠٤ ص ٤٦٥ ، السيف أو النار أو الرمي الى الأسد أو النفي أو السبي فا يقلقنى ولست أدخل تحت ما لا يجب ولا أدخل تحت حرى الذى كتبتة بخطى وبدأت بأن لا يصير أسقف بطريركا فكيف يجب أن أحرم نفسى وأحلل اليوم ما حرمته بالأمس وما أنكرته أمس أرضى به اليوم وما أنكره الآباء القديسون قبلى .

تعليق :

الطيب الذكر الزعيم القبطى الغيور المرحوم حبيب المصرى عضو لجنة الدستور سابقاً من خطاب واف ألقاه وهو وكيل المجلس الملى العام فى ٩ أغسطس سنة ١٩٤٣ (ص ٣٩) ، ولم يفعل الأنبا خائيل وجمعه أكثر من أنهم أثبتوا ما كان جارياً عليه العمل من قديم الزمان بمقتضى قوانين الكنيسة وتقاليدها . وعلى انكار ما أنكره الآباء القديسون فهم لم يحرموا ما كان جائزاً من قبل ، فهل كان عدم تنصيب أى بطريك من المطارنة فى جميع الأجيال السابقة قائماً على قرار أنبا خائيل أم أنه تقليد تقرر وثبت ورسخ من قبل خائيل وفى جميع العهود السابقة على خائيل .

٦ - لما ارتقى أغايوس كرسى بطريكية انطاكية وكان اسقفاً وذلك فى سنة ٩٧٨ م ، كتب ايليا مطران الاسكندرية المللكى اليه جواباً ينكر عليه فعله ويخطى . رأيه اذ كان قد فعل ما لم يجز وتعدى الى خلاف ما أحل وأطلق فى الناموس ما لا يجوز من نقلته من الأسقفية الى البطريكية وأنه لا يجد سيلا الى اجازة رياسته و بطريكيته ورفع اسمه (ذكر اسمه فى القداسات) اذ كانت حالته هذه حال من تزوج ابنة ثم تركها وأخذ والدتها أو كن طلق زوجته وتزوج مطلقة فإنه يفجر ، (كتاب التاريخ لابن بطريق المشار اليه فى الجزء الثانى طبع بيروت سنة ١٩٠٩ ص ١٥٠) .

٧ - قرار مجمع من أساقفة الكنيسة القبطية صدر فى سنة ١٨٦٥ م بعد نياحة الأنبا ديمتريوس البطريك ١١٠ بعدم جواز ترقية الأسقف الى البطريكية وأسند هذا المجمع قراره الى الكتاب المقدس والقوانين والتاريخ وأقوال الآباء وختم هذا القرار بقوله « لا نلّم ولا نسمح قط للكهنة وشعب الكرازة المرقسية بحل وتعدي هذه الحدود الأبوية وكل من يطلب هذه الرتبة من الأساقفة أو المطارنة أصحاب الكراسى أو سعى فيها أو رضى بها أو أحد سعى له فى شأن يطلبوه لها كاهناً كان أو رئيس كهنة أو علانياً يكون محروماً . »

(٢)

أقوال العلماء في انتخاب البطريرك من الكهننة دور الأساقفة :

- ١ - ساويرس ابن المقفع عن نسخة خطية بالدار البطريركية رقم ٢٣٦ لاهوت تاريخها ١٤٣٦ ش - ١٧١٩ م ورقة ١٤٢ ج .
د وشرطه (البطريرك) أن يكون راهباً بتولاً عالمياً بالقوانين البيعية قارىء الكنيسة الإلهية لا علانياً ولا معلم صغار إلا (أن يكون) إماراهب يجمع تلك المحاسن أو متوحد .
- ٢ - كتاب أصول الدين ومسموع محصول اليقين لابن العسال عن نسخة خطية بالمتحف القبطي يرجع تاريخها الى القرن الرابع عشر ورقة ٢٥٥ (ظ) .
لا يخلو من أن يكون له رتبة من رتب خدمة المذبح أو لا يكون . فإن لم يكن فيكرزه أكبر الأساقفة وثانيه في الطقس شماساً ثم قساً بحضور المذكورين أجمعهم . وإن كان له بعض هذه الرتب فينتقل فيها الى أن يصير قساً ، ثم تحدث عن مسيره الى ثغر الإسكندرية د ليقسم بها بطريركاً بعد تكريزه قساً الخ .
- ٣ - كتاب مصباح الطلبة في إيضاح الخدمة لابن كبر الباب العاشر في ترتيب تكريز البطريرك ص ٢٥٠ - ٢٥١ عن نسخة خطية بالمتحف منقوله عن نسخة بدير أنبا أنطونيوس تاريخها ١٢٦٢ ش ١٥٤٦ م دون في هذا الباب ما ورد في كتاب التكريسات من أن البطريرك يجب أن يكون راهباً أو قساً أو قساً .
- ٤ - الجوهرة النفيسة في علوم الكنيسة تأليف يوحنا ابن زكريا ابن السباع طبع بمطبعة عين شمس سنة ١٦١٨ ش . ص ١٢٦ د فإن كان راهباً فبالأسكيم وإلا رهباناً بالأسكيم ، وإن كان قسيساً فليقدموه الى رتبة ايغومانس ، وإن كان ايغومانس فيأخذوه الى ثغر الإسكندرية .

(٣)

التقليد الذي سارت عليه الكنيسة منذ صار مرفس يثبت أنه من ال ١١٢ بطريركاً لم يكن أحد مطراناً وارتقى للبطريركية .

ويقول بعض الساعين في ترقية المطارنة الى البطريركية أن كيرلس الرابع البطريرك ١١٠ (أواخر القرن ١٩) كان مطراناً وليس لديهم سوى هذه الحادثة وهي منقوضة من أساسها لسببين : -

أولاً - توجد وثيقة رقم ٢٦٨٧ بالمتحف القبطي وهي التزكية التي أمضاها الأساقفة لرئاسة الأنبا كيرلس الرابع وفيها يذكر أنه هو القمص داود - اذن فهو لم يكن أسقفاً أو مطراناً وإنما كان قصاً فقط .

ثانياً - من عهد أنبا أنثاسيوس الرسولي البطريك العشرين (٢٣٨-٣٧٣ م) لم يكن مسموحاً حسب التقليد أن يرسم الأساقفة أسقفاً (في الفترة بين نياحة البطريك ورئاسة خلفه) وتزكية الأنبا كيرلس الرابع للبطريركية كانت بعد نياحة أنبا بطرس الجاولي اذ ورد بهذه التزكية ، عندما أكل سيرته أيننا الطوباوي رئيس الأساقفة الفاضل أنبا بطرس وتنيح ... فبمنحة علوية وفعل الروح القدس واتفاق منا كلنا وطيب قلب كشف لنا أن ننظر الى أيننا البسك الطاهر القمص داود الخ ... ،

ثالثاً - من قرار مجمع الأساقفة سنة ١٨٦٥م المشار اليه - نعرف أنه لم يكن مطراناً لا هو ولا سلفه أنبا بطرس الجاولي الذي ادعى الساعون لانتخاب البطاركة من المطارنة أنه كان مطراناً ولكنه لم يكن مطراناً - ونقتطف الآتي من قرار المجمع : -
« وان بطاركتنا جميعهم المائة والحادى عشر ليس كان منهم أحد أسقفاً على ابروشية وتركا وأن القانون منع من انتقال الأسقف من كرسيه الى كرسي آخر ، »

ويعلق على هذا المرحوم حبيب المصرى في خطابه المشار اليه صفحة ٣٦ ، فإذا كان الأمر كما ذكر انتخاب بطرس الجاولي وكيرلس الرابع وكانا مطرانين ، فلماذا حدث عقب وفاة المنتيح ديمتريوس خليفة الأنبا كيرلس الرابع على الكرسي وتطلع أحد المطارنة الى الكرسي أن قام الآباء المطارنة جميعاً ونشروا على الشعب رسالة حافلة بالأدلة على أن الكنيسة القبطية لا تسلم بجواز اختيار البطريك من بين المطارنة الخ ، (وهو مجمع الأساقفة المشار اليه سابقاً) .
كما علق أيضاً العالم المستشرق الأب يعقوب موزر في مقال كتبه بالفرنسية عن «الأسقفيات في الكنيسة القبطية» نشر في مجلة الآثار القبطية المجلد العاشر سنة ١٩٤٤م ص ١٨١ ما ترجمته ونظراً لأن القانون القبطي لا يسمح بارتقاء الأسقف الى البطريركية فقد عقد الأساقفة جمعاً في سنة ١٨٦٢ لإزالة الشعب القبطي لعدم قانونية هذا الفعل (ترشيح مطران للبطريركية) ولدينا نسخة من قرار هذا المجمع حيث وقع عليه تسعة أساقفة يحرم كل من يرشح أسقفاً الى كرسي البطريركية ، (ولم يكن غير تسعة أساقفة في ذلك الوقت)

رابعاً - حكمة التقليد - يقول عنه المرحوم حبيب المصرى في خطابه المشار اليه ص ٢٩ ، وأما الفكرة الأولى فهي تلك الفكرة البديعة العميقة التي تقضى بأن يعتبر الأسقف أو البطريك

زوجاً للكنيسة ، وأباً للشعب الذى شاءت العناية الربانية أن تسند اليه رعايته فلا يستطيع مثله أن يتخلى عن زوجته ولا عن ولده تطلعاً الى الجاه والمال تلك الفكرة التى صورت أحسن تصوير بالقول عن تنيح البطريك بأن الكنيسة أصبحت « أرملة والشعب يتامى ، والفكرة الثانية فهى منع التنافس المحزن بين الآباء المطارنة فإن فتح باب المنصب الكبير أمامهم وطموحهم اليه وشوقهم لاعتلاء منصبه كل هذا من شأنه أن يجعل من بعضهم لبعض عدواً وغريباً .

(٤)

كتاب تكريس البطارقة بنفس صراخه على أنه البطريك يجب أنه يكون راهباً ورئيس أساقفاً :

وهو كتاب أجمع علماء الآثار والتاريخ على قدمه . وفيما يلي النصوص التى تثبت قولنا نقلاً عن مخطوط رقم ٢٥٣ طقس محفوظ بالمتحف القبطى مؤرخ فى سنة ١٠٨٠ (١٣٦٣ م) بالقبطية والعربية (١) ورقة ٤٠ (ج) يقول « وان كان (البطريك) مركز قسيس والافليقسم وبيارك وإن كان لابس شكل الرهبان وإلا فيصل عليه أولاً جميع الصلوات ،

٢ — ورقة ٤٣ (ج) « فبمنحة علوية وفعل الروح القدس واتفاق منا كلنا وطيب قلب واتفاق رأى الجماعة على فلان المتعبد لله الراهب الذى للدير الفلانى » .

٣ — ورقة ٤٥ (ج) ولهذا تضرعنا بتوسل الى الله الناظر الكل أن يحضر لنا من يجب أن يكون لهذه المرتبة فأظهر لنا أن نعرف فلان القس العابد لله الراهب المتورع من الدير الفلانى انضعه رئيس رعاة ورئيس أساقفة .

٤ — ورقة ٤٨ (ج) « النعمة الإلهية المشفية للأمراض المكلمة النواقص الجامعة المتفرقين الصانعة غايتها العقلية فينا أن نعرف فلان القس العابد لله الراهب الذى من الدير الفلانى رئيس أساقفة لمدينة الأسكندرية »

كما تقدم يعرف جلياً أن الكنيسة سارت على هذا النهج من مارمرقس إلى كيرلس البطريك الخامس ولم تكسر القوانين إلا فى سنة ١٩٢٨ م منذ اختيار الطيب الذكر الأنبا يوانس بطريكا ومن أتى بعده .

خاتمة :

والشعب القبطى كله يرفع صوته عاليا طالباً إصدار قانون بأن يقتصر انتخاب البطريك

من الرهبان حسب العادة القديمة المسلمة لنا من الرسل ، وليس الشعب فقط بل والأكليروس كله وغالبية الآباء المطارنة يودون من صميم قلوبهم الرجوع إلى الأصل إذ قد وجد بالخبرة عاقبة كسر القوانين مما يدعو إلى عدم تكراره مرة أخرى .

ويسرني أن أسجل هنا أسماء الآباء المطارنة الأجلاء الذين وافقوا نهائياً على انتخاب البطريرك من بين الرهبان فقط :

١ - الأنبا أثناسيوس مطران بني سويف ٢ - الأنبا ساويرس مطران المنيا .

وقد وجها نداء مع المتنيحين أنبا بطرس وأنبا أبرآم للناخبين أن يختاروا راهباً للكرسي المرقسي البطريركي من الرهبان وليس من الأساقفة في ٢٢ ديسمبر سنة ١٩٤٢ م . كما أن أنبا أثناسيوس صرح في جريدة مصر الصادرة في ١٩٥٣/١٢/٢٥ أنه لم يكن موجوداً في المجمع الأخير حينما قرر المجمع قبول ترشيح المطارنة للكرسي البطريركية وأيد رأيه بأن يكون المرشح راهباً .

٣ - الأنبا ياكوبوس مطران كرسي أورشليم طيه صورة ما كتبه في مجلة مارمرقس التي تصدر في القدس وفيه يجذب فكرة اختيار بطريرك من بين الرهبان .

و لقد سأل مندوب المجلة نيافة الأنبا ياكوبوس عن رأيه في انتخاب البطريرك من المطارنة والأساقفة فقال أما من يقول إن المطران أو الأسقف أفضل من الراهب في كونه اختبر الحياة فإنني أجابه بأن الروح القدس الذي حل على الراهب فصيره مطراناً أو أسقفاً هو نفسه الذي يحل على الراهب ليصيره بطريركاً إذ لا فرق بين الدرجتين ولا يخفى على المختبرين أن فتح باب انتخاب البطريرك من المطارنة كان سبباً في اكتنازهم المال وعدم قيامهم بمشروعات ، وترك الرعية بدون رعاية تحتفظها الذئاب ومن رأيي أن يقتصر انتخاب البطريرك من الرهبان المتبتلين فقط لأن المطارنة سبقوا فتزوجوا بأروشياتهم والويل لمن يشتهي ما لغيره .

٤ - الأنبا يوانس مطران كرسي الجزيرة في جريدة مصر الصادرة في ٦ أبريل سنة ١٩٥٤ يقول « أرى أنه نظراً لما لمست وشاهدته بنفسى في الانتخابات الماضية للبطريركية أرى وجوب حصر الترشيح بين الرهبان فقط وذلك حفظاً لكرامة الجميع ، »

بعد هذه المستندات ، فالشعب والأكليروس القبطي ينتظرون بفارغ الصبر إصدار القانون

المشار إليه .

بسمي عبد المجيد